لفتوح ذكرها على ان ابن هشام وابن الحاجب قالا ان الاسماء الظاهرة وضعت لمعنى مطلقا الا فيه
كونه غائبا وقولهم الاسم العلم مخرج ومنع العلم الغير يخلوعن ما يذكر به من اثر او خبل
او غيرهما او مكملا ينقسم الى قسمين تخصيصي وهو ما وضع لمعين في الخارج عن
متناول ما اشبهه بوضع واحد وجنسي وهو ما وضع لمعين في الذهن او في الخارج
نحو اسامة للاسد وحضاجر للضبع وذوالة للذيب وكل منهما اما اسم او كنية او
لقب فالثالث ما اشعر بمدح او ذم نحو زين العابدين وانف الناقة والثاني ما صدر بابن
او ام او ابن وبنت مثل ابو الخير وام القطا والاول ما عداهما ومثل التخصيص للعلم
الشخصي زيد ومكة للاشارة الى انه يكون للعقلا وغيرهم فوقاري شرحه
والثاني العلم وهو لغة يأتي بمعنى الجبل وعلم الثوب والامارة واللواء واصطلاحا
ما وضع لشيء بعينه غير متناول غيره بوضع واحد ما اشبهه اي اسم وضع لمعين
مع قصد تعيينه غيره لا ينصرف عند الاطلاق سواه ولا يراد منه غيره فخرج النكرة
لعدم اعتبار تعيينها في الوضع لها وان كان الوضع غير معين فالاولى ان يقال
الاشتراك لانه المراد منه مسماه بوضع اخر فلا واردعلى خلافا للامين محمود
والتفتزاني كعلماء العالية بناء على انها اعلام خلافا للابن محمود
قال الرضي ولا يخرج من هذا الحد علم الجنس لانه وضع للحقيقة الذهنية المتعلقة
وهي بعد غير متناول غيرها وضعا واذا اطلق على فرد من افراد الخارجية
نحو هذا اسامة مثلا فليس ذلك بالوضع بل بالمكابدة الحقيقة الذهنية
لكل فرد خارجي بحقيقة كل كلي عقلي لجزياته فليفهم اسد موضوع لحقيقة لكل
فرد من افراد الجنس على وجه التشريك واسامة موضوع للحقيقة الذهنية حقيقة
واطلاقه على الخارجي ليس لكون الحقيقة بل لمجاز اشتهر لكن بينهما فرق وهو ان
العلم الشخصي موضوع للفرد بقيد تعينه في الخارج والعلم الجنسي موضوع للما
هية بقيد وجودها وتعينها الذهني والفرق بين علم الجنس كاسامة واسم الجنس
كاسد اما بالنسبة لاسم الجنس النكرة كاسد فواضح اذ علم الجنس موضوع للماهية
بالاعتبار المذكور واسم الجنس النكرة موضوع للماهية في نفسها لا بهذا الاعتبار فواضعها
واحد لكن يختلف الاعتبار واما بالنسبة لاسم الجنس المعرفة كالاسد وهو ان علم
الجنس موضوع للماهية المعينة من حيث هي معينة معلومة بحور هو اللفظ بخلاف اسم
الجنس فان التعيين فيه مستفاد من الاداة والحاصل ان التعيين حاصل في الاقسام الثلاثة
لانه

لانه مصاحب غير ملاحظ في اسم الجنس النكرة وملاحظ في اسم الجنس المعرفة كعلم الجنس
لكنه في اسم الجنس من الاداة وفي علم من جوز اللفظ وهذا هو المحتاج لما قوله من جعل اسم
الجنس موضوعا للحقيقة كما اختاره السيد وما على قوله من جعله موضوعا للماهية مع قيد
الوحدة وهو المراد بالفرد كما اختاره السيد بنحا التفتزاني فلا اراد الله لعلم الجنس
على الوحدة اصلا وهذا ما اشار اليه بعضهم بقوله والمعتمد في الفرق بينهما ان علم الشخص ما
وضع لتعين في الخارج وعلم الجنس ما وضع لتعين في الذهن واما اسم الجنس النكرة فغير متعين
لا موا بالمطلق وهو ما وضع للماهية مطلقا اي بلا تعيين كاسد اسم لماهية السبع فيقال
اسد اجر امن ثعلب كما يقال اسامة اجر امن ثعالة ويعبر عنه بالنكرة ايضا لتعين فيهما
بالاعتبار المعتبر في اللفظ لا لتعلق الماهية بما فيه تسمى اسم جنس ومطلقا ومع
قيد الوحدة الشائعة سمي نكرة ولم يفرق الامدي وابن الحاجب بين الثلاثة بل
جعلا الها بمعنى وهو ان يدل اللفظ على الوحدة الشائعة على الوحدة هذا هو الاول
اللفظ في الثلاثة وعلى الاول الماهية مدلولة في النكرة فقط ومدلول في اسم الجنس
والمطلق الماهية والوحدة ضرورية اذ لا وجود للماهية بلا فرد ما وكالنكرة في الابهام
المعرف بلام الجنس بمعنى بعض غير معين نحو ان رأيت الاسد اي فرد امنه وقرينة ذلك
اعتبار التعيين في الجنس احد الاحكام اللفظية لعلم الشخص عليه كمنعه الصرف
معينا التانيث ومجيء الحال منه كهذا اسامة مقبلا وعدم تعته بالنكرة استعمال
الجنس واسم معرفا او منكرا في الفرد المعين او المبهم ان كان من حيث انتسابه له على
الماهية كما مر عن الرضي بخلاف نحو ما رأيت الا اسدا وزعم ابن هشام انه لا يجوز اطلاق علم
الجنس على شخص غايب لا تقول لمن بينك وبينه عهد في اسد حاضر ما وقعا اسامة انتهى
وهو مبني على ان علم الجنس انما يعين مسماه لتعيين في الاداة الجنسية كاسامة
اجر امن ثعالة او الحضورية كهذا اسامة مقبلا وهو كاسم الجنس المعرف بال كقولك
الاسد اجر امن الثعلب وهذا الاسد مقبلا لكن يرد انه ان يلاقيد وناداه
ما نابد ليفيد الجنسية او الحضورية والتخفيف والفرق ما علمت والله اعلم تنبيه
كما خرجت النكرة بما ذكر خرج معرفة العارف فان الضمير مثلا موضوع لكل
متكلم او مخاطب او غايب وليس موضوعا لان يستعمل في معين حاضر حيث لا يستعمل
في غيره لكن اذا استعمل فيه حاضر فيما او يشركه احد فيه اشبه اليه واسم الاشارة
ما في كل مشار اليه فاذا استعمل فيه حاضر فيما او يشركه احد فيه اشبه اليه والعلم